

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تضبط مقادير المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة لفائدة رجال التعليم الابتدائي التابعين لوزارة الشباب والطفولة طبقا لبيانات الجدول التالي :

الرتبة	المقدار الشهري للمنحة	مفعول الإنتفاع بالمنحة
معلم تربية	126 دينارا	إبتداء من غرة ماي 1993
بدنية ورياضية	146 دينارا	إبتداء من غرة ماي 1994
	168 دينارا	إبتداء من غرة ماي 1995
معلم تطبيق	156 دينارا	إبتداء من غرة ماي 1993
للتربية البدنية	180 دينارا	إبتداء من غرة ماي 1994
والرياضية	205 دينارا	إبتداء من غرة ماي 1995

الفصل 2 - ألغيت جميع الأحكام السابقة المخالفة لهذا الأمر.

الفصل 3 - وزير المالية والشباب والطفولة مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 1 نوفمبر 1993.

زين العابدين بن علي

تسمية

بمقتضى أمر عدد 2166 لسنة 1993 مؤرخ في أول نوفمبر 1993.

كلّفت السيدة سيدة غريب، المتفقد الأول للشباب والرياضة، بمهام مديرة المعهد الأعلى لإطارات الطفولة لمدة ثلاثة سنوات.

أمر عدد 2165 لسنة 1993 مؤرخ في أول نوفمبر 1993 يتعلق بضبط مقادير المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة لفائدة رجال التعليم الابتدائي التابعين لوزارة الشباب والطفولة.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير الشباب والطفولة،

بعد الإطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية،

وعلى الأمر عدد 952 لسنة 1974 المؤرخ في 2 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص برجال التعليم العاملين بمعاهد التعليم والمؤسسات التابعة لوزارة الشباب والرياضة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 957 لسنة 1974 المؤرخ في 2 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط توقيت العمل الأسبوعي المطالب به بعض أصناف الأعوان التابعين لوزارة الشباب والرياضة المباشرين للعمل بالمعاهد والمؤسسات الاجتماعية التربوية وعلى جميع النصوص المنقحة والمتمة له وخاصة الأمر عدد 1105 لسنة 1983 المؤرخ في 28 نوفمبر 1983،

وعلى الأمر عدد 738 لسنة 1977 المؤرخ في 12 سبتمبر 1977 المتعلق بإحداث منحة التكاليف البيداغوجية لفائدة بعض أصناف رجال التعليم العاملين بوزارات الشؤون الثقافية والشؤون الاجتماعية والشباب والرياضة،

وعلى الأمر عدد 245 لسنة 1991 المؤرخ في 4 فيفري 1991 المتعلق بضبط مقادير المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة لرجال التعليم الابتدائي التابعين لوزارة الشباب والطفولة،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،